رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الألباني سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني

فتاوى الألباني }}9102{{ والداي لم يَحُجّا كِلاهما، فأيّهما أقدّم؟

محمد ناصر الدين الألباني

لا بالام اذا تصورنا زوجين ما حج وكانوا معذورين كما قلنا والولد كان صالحا وحج عن نفسه ثم اراد ان يحج عن احد والديه اولا المقدم هي الأم في حديث البخاري ومسلم - 00:00:00

ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله من ابر قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من؟ قال ثم ابوك - 00:00:33

الاب المنزل الثاني فاذا كان الولد استطاع ان يحج عن احدهما فليبدأ بامه. ثم الوالد اذا استطاع ايضا فلا يهمك انت قد لا يستطيع في عجز مرض فقر الى اخره. قد يأتيه الاجل - 00:00:55

وما استطاع ما في علامات انما على الانسان كما قال تعالى اتقوا الله ما استطعتم ولا يكلف الله نفسا الا وسعها اتفضل. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:01:18